

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٨٢٣ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٦/١٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات محكمة جنايات القاهرة «الدائرة الخامسة جنايات شمال القاهرة» التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمختصة بنظر القضية رقم ٣٦٤٢ لسنة ٢٠١١ جنايات قصر النيل والمقيدة برقم ١٥٧ لسنة ٢٠١١ كلى وسط القاهرة ، والمتهم فيها رئيس الجمهورية السابق «محمد حسنى مبارك» وآخرون ، والمنضم إليها القضية رقم ١٢٢٧ لسنة ٢٠١١ جنايات قصر النيل والمقيدة برقم ٥٧ لسنة ٢٠١١ كلى وسط القاهرة ، والمتهم فيها وزير الداخلية السابق «حبيب إبراهيم حبيب العادلى» وآخرون بقاعة المحاضرات رقم (١) بأكاديمية الشرطة ، الكائنة بالطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١١/٨/٣

صدر في ٢٠١١/٧/٣١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى